

## ملخص بيان المعلومات

إصدار اقتراض سندي مدرج وغير مدرج

المبلغ الإجمالي للعملية : 600 000 000 درهم

الشرط أ: سندات مدرجة بنسبة فائدة قارة	الشرط ب: سندات غير مدرجة بنسبة فائدة قارة	
	600 000 000 درهم	السقف
	6 000 سند	العدد الأقصى للسندات
	100 000 درهم	القيمة الإسمية
	5 سنوات	المدة
أ	ب	الشرط
نسبة فائدة قارة، تحدد بالرجوع للمنحنى الثانوي لسندات الخزينة لأجل 5 سنوات والذي أصدره بنك المغرب في 24 يونيو 2015 ، أي 3,10% ، تضاف إليه علاوة للمخاطر .	نسبة فائدة قارة، تحدد بالرجوع للمنحنى الثانوي لسندات الخزينة لأجل 5 سنوات والذي أصدره بنك المغرب في 24 يونيو 2015 ، أي 3,10% ، تضاف إليه علاوة للمخاطر .	نسبة الفائدة
90 نقطة أساس	90 نقطة أساس	علاوة المخاطر
في بورصة الدارالبيضاء	بالتراضي ( خارج البورصة)	تداول السندات
بدون	بدون	ضمان التسديد
نهائي	نهائي	شكل التسديد
بشكل نسبي		طريقة التخصيص

إصدار مخصص للمستثمرين المؤهلين الواردين في هذا البيان للمعلومات

فترة الاكتتاب : من 6 يوليوز 2015 إلى 8 يوليوز 2015 مع احتساب اليوم الأول والأخير من العملية

المستشار والمنسق العام	الهيئة المسؤولة عن التوظيف
	
الهيئة المكلفة بتسجيل العملية	
	

يوليو

## تنبيه

قام مجلس القيم المنقولة بتاريخ 26 يونيو 2015 بالتأشير على بيان المعلومات المتعلق بإصدار إقراض سندي مدرج وغير مدرج من طرف إفريقيا غاز.

ويمكن في كل حين الاطلاع على بيان المعلومات المؤشر عليه من طرف مجلس القيم المنقولة بمقر إفريقيا غاز و لدى مستشارها المالي. كما يمكن الاطلاع عليه داخل أجل أقصاه 48 ساعة لدى المؤسسات المكلفة بجمع الأوامر.

و يوضع بيان المعلومات كذلك رهن إشارة العموم بمقر بورصة الدار البيضاء وعلى موقعها الإلكتروني [www.casablanca-bourse.com](http://www.casablanca-bourse.com)، كما يمكن الاطلاع عليه بالموقع الإلكتروني لمجلس القيم المنقولة [www.cdvm.gov.ma](http://www.cdvm.gov.ma).

## 1. تقديم العملية

### 1.1. إطار العملية

قرر مجلس إدارة شركة إفريقيا غاز المنعقد بتاريخ 13 ماي 2015 برئاسة السيد علي واكريم طلب ترخيص من الجمعية العامة العادية، طبقا لمقتضيات المادة 294 من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تعديله وتتميمه بالظهير الشريف رقم 18-08-1 الصادر في 23 ماي 2008 بمثابة قانون 05-20، بغية إنجاز اقتراض سندي، من خلال إصدار مبلغ أقصاه 600 مليون درهم داخل أجل أقصاه 5 سنوات.

إن الجمعية العامة العادية لمساهمي شركة إفريقيا غاز، التي تبت وفق شروط النصاب والأغلبية اللازمة لانعقاد الجمعيات العامة العادية، والمنعقدة بتاريخ 18 يونيو 2015، بناء على اقتراح مجلس الإدارة المنعقد في 13 ماي 2015 قد قررت ما يلي :

- الترخيص لمجلس الإدارة للقيام باقتراض أو عدة اقتراضات سنديّة، داخل أجل خمس سنوات، بمبلغ إجمالي يحدد سقفه في ستمائة مليون درهم ( 600 000 000 درهم) . مع إمكانية حصر مبلغ الإصدار عند الاقتضاء في المبلغ المكتتب. وكل ذلك مع مراعاة التقيد بمقتضيات المادة 297 من القانون السابق الذكر ؛

- تفويض السلطات اللازمة لمجلس الإدارة من أجل القيام باقتراضات سنديّة وفق الشروط التي يراها مناسبة ، لا سيما فيما يخص فترات الإنجاز و نسب الفائدة و سعر الإصدار ومدة التسديد و شكل الاستحقاق ومبلغ كل إصدار، في حدود السقف المبين في القرار الأول. ولإنجاز هذه الاقتراضات، يمكن لمجلس الإدارة إبرام جميع الاتفاقيات لاسيما مع كل مؤسسة ائتمان وتوقيع جميع العقود و اتخاذ جميع التدابير و إتمام جميع الشكليات وعموما القيام بكل ما يلزم.

وتبعاً للترخيص المخول من طرف الجمعية العامة بتاريخ 18 يونيو 2015 قرر مجلس الإدارة المنعقد طبقاً للسلطات المخولة من طرف نفس الجمعية العامة ، خلال اجتماعه بتاريخ 24 يونيو 2015، إصدار سندات وحدد كميّاته كما تم تفصيلها في الجزء المخصص لها.

وتقرر ، بناء على ما سبق، تحديد مبلغ هذا الاقتراض السندي في ستمائة مليون درهم ( 600 000 000 درهم) لمدة 5 سنوات بنسبة فائدة ثابتة. وتوافق هذه النسبة نسبة فائدة سندات الخزينة لأجل 5 سنوات في السوق الثانوية والذي أصدره بنك المغرب في 24 يونيو 2015 ، أي 3,10% ، تضاف إليه علاوة للمخاطر قدرها 90 نقطة أساس، أي بنسبة فائدة قدرها 4,00% .

ويتكون هذا الإصدار السندي من شطرين :

- شطر "أ" مدرج في بورصة الدار البيضاء بنسبة فائدة قارة،
- شطر "ب" غير مدرج في بورصة الدار البيضاء بنسبة فائدة قارة،

وتمتد فترة الاكتتاب من 6 يوليوز إلى 8 يوليوز 2015. ولا ينبغي أن يتجاوز المبلغ الإجمالي للعملية في الشطرين المحددين بعده مبلغ ستمائة مليون درهم ( 600 000 000 درهم).

وعين مجلس إدارة افريقيا غاز مكتب السعيدي وحديد للاستشارة، ممثلاً بالسيد محمد حديد باعتباره وكيلاً مؤقتاً.

## 2.1. أهداف عملية الإصدار السندي

من خلال هذا الإصدار السندي، تهدف شركة إفريقيا غاز إلى إعادة تمويل الإقراض السندي الذي أصدرته في سنة 2010 بمبلغ 600 مليون درهم والذي يحل استحقاقه في 21 يوليوز 2015، بغية مواصلة برنامجها الاستثماري 2015-2018. لتمويل هذا البرنامج، تعتمز الشركة القيام بتحكيم بين تمويل من خلال الأموال الذاتية أو تمويل خارجي تبعا لكلفة الاستثمار الأمثل. وتتوزع الاستثمارات التوقعية على الشكل التالي :

بآلاف الدراهم	2015	2016	2017	2018
سلسلة التوريد	168 011	163 737	87 100	30 430
التوزيع	247 552	252 964	264 977	272 108
أخرى	5 014	2 000	2 000	2 000
مجموع الاستثمارات	420 577	418 701	354 077	304 538

## 3.1. بنية العرض

تم هذه العملية مبلغا إجماليا قدره 600 مليون درهم. وتعتزم إفريقيا غاز إصدار 6 000 سند بقيمة إسمية قدرها 100 000 درهم مدرجة في بورصة الدار البيضاء وغير مدرجة.

:

ويتكون هذا الإصدار السندي من شطرين :

- الشطر "أ" مدرج في بورصة الدار البيضاء، بنسبة فائدة قارة، لمدة خمس سنوات ويسقف 600 000 000 درهم ( ستمائة مليون درهم) وبقيمة إسمية قدرها 100 000 ( مائة ألف ) درهم لكل سند ؛
  - الشطر "ب" غير مدرج في بورصة الدار البيضاء، بنسبة فائدة قارة، لمدة خمس سنوات ويسقف 600 000 000 درهم ( مائة ألف درهم) وبقيمة إسمية قدرها 100 000 ( مائة ألف ) درهم لكل سند ؛
- ولا ينبغي بأي حال من الأحوال أن يتجاوز مبلغ الشطرين 600 000 000 ( ستمائة مليون درهم) درهم المحدد من طرف مجلس الإدارة يوم 24 يونيو 2015 .

## 1.4 معلومات تتعلق بالسندات المصدرة

### 1.4.1 خصائص سندات الشطر "أ" : سندات بنسبة فائدة قارة ولمدة خمس سنوات مدرجة في بورصة الدار البيضاء

يعرض الجدول التالي لخصائص سندات الشطر "أ" :

سندات مدرجة في بورصة الدار البيضاء، تجرد من طابعها المادي من خلال تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكليبر) وتسجل في حساب لدى المنتسبين المؤهلين.

طبيعة السندات

الشكل القانوني	لحامها
مسطرة الإدراج الأول	إدراج مباشر طبقا للفصول 1.2.6 و 1.2.22 من النظام العام لبورصة الدار البيضاء.
سقف الشطر	600 000 000 درهم
العدد الأقصى للسندات المصدرة	6 000 سند
القيمة الإسمية لكل سند	100 000 درهم
المدة	5 سنوات
فترة الاكتتاب	من 6 يوليو 2015 إلى 8 يوليو 2015 مع احتساب اليوم الأول والأخير
تاريخ الانتفاع	16 يوليو 2015
تاريخ الاستحقاق	16 يوليو 2020
علاوة المخاطر	90 نقطة أساس
سعر الإصدار	بالتكافؤ، أي 100 000 درهم عند تاريخ الانتفاع
نمط التخصيص	بشكل نسبي
قابلية تداول السندات	قابلية للتداول بكل حرية في بورصة الدار البيضاء. لا يوجد أي قيد تفرضه شروط الإصدار على التداول الحر لهذه السندات.
إدراج السندات	سيتم إدراج السندات، موضوع الشطر "أ" في بورصة الدار البيضاء وستشكل بالتالي موضوع طلب قبول في مقصورة السندات ببورصة الدار البيضاء، ويتوقع تاريخ الإدراج في 13 يوليو 2015 ضمن مقصورة السندات تحت الرمز 990184 والشريط OB184.
إدراج السندات	للإدراج في بورصة الدار البيضاء، يجب أن يفوق المبلغ المخصص للشطر "أ" أو يساوي 20 مليون درهم. وإذا كان عند إغلاق فترة الاكتتاب المبلغ المخصص للشطر "أ" أقل من 20 مليون درهم، سيتم إلغاء الاكتتابات المتعلقة بهذا الشطر.
الهيئة المكلفة بتسجيل العملية	أبلاين سيكريتيز
نسبة الفائدة الإسمية	نسبة فائدة قارة تحدد نسبة الفائدة الإسمية بالرجوع إلى نسبة الفائدة لسندات الخزينة لأجل خمس سنوات والتي تحتسب انطلاقا من المنحنى الثانوي لسندات الخزينة الذي أصدره بنك المغرب في 24 يونيو 2015، أي 3,10%. تضاف لهذه النسبة علاوة للمخاطرة قدرها 90 نقطة أساس، أي بنسبة فائدة تبلغ 4,00%.
نسبة الفائدة الإسمية	وتم تحديد نسبة الفائدة المرجعية عن طريق الاستقطاب الخطي باستخدام النقطتين اللتين توّطران المدة الكاملة لخمس سنوات (أساس اكتواري).
أداء القسيمة	يتم أداء القسيمات سنويا في التواريخ التي تصادف كل سنة تاريخ الانتفاع، أي 16 يوليو من كل سنة. وسيتم أداؤها في نفس اليوم أو يوم العمل الموالي لـ 16 يوليو إذا كان هذا الأخير يصادف يوم عطلة. ويتم حساب الفوائد وفق الصيغة التالية : [ المبلغ الإسمي x نسبة الفائدة الإسمية ] . وستتوقف عن السريان ابتداء من تاريخ تسديد رأس المال من طرف افريقيا غاز. ولا يمكن القيام بتأجيل الفوائد في إطار هذه العملية.
تسديد المبلغ الأصلي	سيشكل الاقتراض السندي لافريقيا غاز ش.م موضوع تسديد نهائي للمبلغ الأصلي

في حالة اندماج أو انفصال أو تقديم جزئي لأصول أفريقيا غاز خلال مدة الاقتراض ترتب عنه تحويل شامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية أخرى، سيتم بشكل تلقائي تحويل الحقوق والواجبات المتعلقة بالسندات للهيئة القانونية التي حلت محل الشركة في الحقوق والواجبات.

يمنع على أفريقيا غاز ش.م. القيام خلال مدة الاقتراض بالتسديد المسبق للسندات موضوع هذا الإصدار.

بيد أن الشركة تحتفظ بالحق في القيام في كل حين بإعادة شراء السندات في السوق الثانوية، شريطة أن تسمح بذلك المقترضات القانونية والتنظيمية، وعلى ألا يكون لعملية إعادة الشراء أي تأثير يطل أي مكتتب يرغب في الاحتفاظ بسنداته إلى غاية الاستحقاق العادي أو يطل الجدول الزمني للاستحقاق العادي. وسيتم إلغاء السندات التي أعيد شراؤها.

وفي حالة إلغاء السندات التي أعيد شراؤها، يجب على أفريقيا غاز تبليغ السندات الملغية لبورصة الدار البيضاء.

### التسديد المسبق

لا يوجد أي تماثل بين السندات موضوع هذا البيان وسندات أي إصدار سابق.

وفي حال قامت أفريقيا غاز ش.م. لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع على كل الأصعدة بحقوق شبيهة بحقوق سندات الشطر "أ"، يمكنها دون اللجوء لموافقة حاملي السندات القديمة، وشريطة أن تنص على ذلك عقود الإصدار، إجراء تماثل لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدة بالتالي جميع العمليات المرتبطة بتسييرها وتداولها.

### بند التماثل

تشكل السندات التي تصدرها أفريقيا غاز و فوائدها تعهدات مباشرة وعمامة وغير مشروطة وغير مرتبطة من طرف المصدر. وتأتي في نفس الرتبة فيما بينها وكافة الديون الأخرى الحالية والمستقبلية للمصدر وغير الخاضعة لضمانات والتي لا تحظى بأفضلية بموجب القانون، لمدة محدودة.

### الرتبة /التبعية

لا تشكل السندات الصادرة من طرف أفريقيا غاز موضوع أية ضمانات خاصة.

### ضمانة التسديد

لم يشكل هذا الإصدار موضوع أي طلب للتصنيف

### التصنيف

القانون المغربي ومن اختصاص المحكمة التجارية للدار البيضاء

### القانون المطبق / المحكمة المختصة

في انتظار انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات، عين مجلس إدارة أفريقيا غاز مكتب السعيدي وحديد للاستشارة، ممثلا بالسيد محمد حديد وكيلا مؤقتا. ويسري مفعول هذا القرار فور افتتاح فترة الاكتتاب. وباعتبار أن الوكيل المؤقت المعين هو نفسه بالنسبة للشطرين أ و ب من هذا الإصدار، التي يتم تجميعها في كتلة واحدة وحيدة.

### تمثيل كتلة حاملي السندات

علاوة على ذلك، يلتزم المجلس الإداري بدعوة الجمعية العامة لحاملي السندات لانعقاد من أجل تعيين وكيل نهائي لكتلة حاملي السندات وذلك، داخل أجل سنة واحدة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب.

## 1.4.2 خصائص سندات الشطر "ب" : سندات بنسبة فائدة قارة ، لمدة خمس سنوات وغير مدرجة في بورصة الدار

### البيضاء

يعرض الجدول التالي لخصائص سندات الشطر "ب" :

سندات مدرجة في بورصة الدار البيضاء، تجرد من طابعها المادي من خلال تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكليبر) وتسجل في حساب لدى المنتسبين المؤهلين.	طبيعة السندات
لحامها	الشكل القانوني
غير مدرج	الإدراج
600 000 000 درهم	سقف الشطر
6 000 سند	العدد الأقصى للسندات المصدرة
100 000 درهم	القيمة الإسمية لكل سند
5 سنوات	المدة
من 6 يوليو 2015 إلى 8 يوليو 2015 مع احتساب اليوم الأول والأخير	فترة الاكتتاب
16 يوليو 2015	تاريخ الانتفاع
16 يوليو 2020	تاريخ الاستحقاق
90 نقطة أساس	علاوة المخاطر
بالتكافؤ، أي 100 000 درهم عند تاريخ الانتفاع	سعر الإصدار
بشكل نسبي	نمط التخصيص
قابلة للتداول بالتراضي . لا يوجد أي قيد تفرضه شروط الإصدار على التداول الحر لهذه السندات.	قابلية تداول السندات
نسبة فائدة قارة	
تحدد نسبة الفائدة الإسمية بالرجوع إلى نسبة الفائدة لسندات الخزينة لأجل خمس سنوات والتي تحتسب انطلاقا من المنحنى الثانوي لسندات الخزينة الذي أصدره بنك المغرب في 24 يونيو 2015، أي 3,10%. تضاف لهذه النسبة علاوة للمخاطرة قدرها 90 نقطة أساس، أي بنسبة فائدة تبلغ 4,00%.	نسبة الفائدة الإسمية
وتم تحديد نسبة الفائدة المرجعية عن طريق الاستقطاب الخطي باستخدام النقطتين اللتين تؤطران المدة الكاملة لخمس سنوات ( أساس اكنواري).	
يتم أداء القسيمة سنويا في التواريخ التي تصادف كل سنة تاريخ الانتفاع، أي 16 يوليو من كل سنة. وسيتم أدائها في نفس اليوم أو يوم العمل الموالي لـ 16 يوليو إذا كان هذا اليوم يصادف يوم عطلة.	أداء القسيمة
ويتم حساب الفوائد وفق الصيغة التالية : [ المبلغ الإسمي x نسبة الفائدة الإسمية ] . وستتوقف عن السريان ابتداء من تاريخ تسديد رأس المال من طرف افريقيا غاز. ولا يمكن القيام بتأجيل الفوائد في إطار هذه العملية.	
سيشكل الاقتراض السندي لافريقيا غاز ش.م موضوع تسديد نهائي للمبلغ الأصلي في حالة اندماج أو انفصال أو تقديم جزئي لأصول افريقيا غاز خلال مدة الاقتراض	تسديد المبلغ الأصلي

ترتب عنه تحويل شامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية أخرى، سيتم بشكل تلقائي تحويل الحقوق والواجبات المتعلقة بالسندات للهيئة القانونية التي حلت محل الشركة في الحقوق والواجبات.

يمنع على افريقيا غاز القيام خلال مدة الافتراض بالتسديد المسبق للسندات موضوع هذا الإصدار.

بيد أن الشركة تحتفظ بالحق في القيام في كل حين بإعادة شراء السندات في السوق الثانوية، شريطة أن تسمح بذلك المقترضات القانونية والتنظيمية، وعلى ألا يكون لعملية إعادة الشراء أي تأثير يطل أي مكتتب يرغب في الاحتفاظ بسنداته إلى غاية الاستحقاق العادي أو يطل الجدول الزمني للاستحقاق العادي. وسيتم إلغاء السندات التي أعيد شراؤها.

وفي حالة إلغاء السندات التي أعيد شراؤها، يجب على افريقيا غاز تبليغ السندات الملغية لبورصة الدار البيضاء.

### التسديد المسبق

لا يوجد أي تماثل بين السندات موضوع هذا البيان وسندات أي إصدار سابق.

وفي حال قامت افريقيا غاز لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع على كل الأصعدة

بحقوق شبيهة بحقوق سندات الشطر "ب"، يمكنها دون اللجوء لموافقة حاملي السندات القديمة، وشريطة أن تنص على ذلك عقود الإصدار، إجراء تماثل لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدة بالتالي جميع العمليات المرتبطة بتسييرها وتداولها.

### بند التماثل

تشكل السندات التي تصدرها افريقيا غاز وفوائدها تعهدات مباشرة وعامة وغير مشروطة وغير مرتبطة من طرف المصدر. وتأتي في نفس الرتبة فيما بينها وكافة الديون الاخرى الحالية والمستقبلية للمصدر وغير الخاضعة لضمانات والتي لا تحظى بأفضلية بموجب القانون، لمدة محدودة.

### الرتبة /التبعية

لا تشكل السندات الصادرة من طرف افريقيا غاز موضوع أية ضمانات خاصة.

### ضمانة التسديد

لم يشكل هذا الإصدار موضوع أي طلب للتصنيف

### التصنيف

القانون المغربي ومن اختصاص المحكمة التجارية للدار البيضاء

### القانون المطبق / المحكمة المختصة

في انتظار انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات، عين مجلس إدارة افريقيا غاز مكتب السعيدي وحديد للاستشارة، ممثلا بالسيد محمد حديد وكيلنا مؤقتا. ويسري مفعول هذا القرار فور افتتاح فترة الاكتتاب. وباعتبار أن الوكيل المؤقت المعين هو نفسه بالنسبة للشطرين أ و ب من هذا الإصدار، التي يتم تجميعها في كتلة واحدة وحيدة.

### تمثيل كتلة حاملي السندات

علاوة على ذلك، يلتزم المجلس الإداري بدعوة الجمعية العامة لحاملي السندات للانعقاد من أجل تعيين وكيل نهائي لكتلة حاملي السندات وذلك، داخل أجل سنة واحدة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب.



## 1.5 الإدراج في البورصة

سيتم قبول سندات الشطر "أ" في إطار هذا الاقتراض في التداول ضمن مقصورة السندات ببورصة الدار البيضاء شريطة أن يكون المبلغ المخصص للشطر "أ" أكبر من أو يساوي 20 مليون درهم.

الشطر "أ"	
13 يوليوز 2015	تاريخ الإدراج الأول
990184	الرمز
OB184	الشريط
إدراج مباشر	مسطرة الإدراج الأول
أبلان سيكريتيز	الهيئة المكلفة بتسجيل العملية في بورصة الدار البيضاء
37، شارع عبد اللطيف بنقدور ، الدار البيضاء	
البنك الشعبي المركزي	الهيئة الممركزة
101، شارع الزرقطوني، الدارالبيضاء	

## 1.6 الجدول الزمني للعملية

الترتيب	المراحل	أجل أقصاه
1	توصل بورصة الدار البيضاء بملف كامل عن العملية	26/06/ 2015
2	إصدار بورصة الدار البيضاء لإعلان الموافقة والجدول الزمني للعملية	26/06/2015
3	توصل بورصة الدار البيضاء ببيان المعلومات مؤشر عليه من طرف مجلس القيم المنقولة	26/06/ 2015
4	نشر إعلان إدراج السندات التي تم إصدارها في إطار الشطر "أ" في نشرة الإدراج	29/06/ 2015
5	نشر موجز لبيان المعلومات في صحيفة مخول لها نشر الإعلانات القانونية	29/06/2015
6	فتح فترة الاكتتاب	06/07/ 2015
7	إغلاق فترة الاكتتاب	08/07/2015
8	توصل بورصة الدار البيضاء بنتائج العملية بالنسبة للشطر "أ"	09/07/ 2015
9	<ul style="list-style-type: none"> <li>قبول السندات</li> <li>الإعلان عن نتائج العملية في نشرة الإدراج</li> <li>تسجيل المعاملة في البورصة</li> </ul>	13/07/ 2015
10	الإعلان عن نتائج العملية من طرف شركة الإصدار في صحيفة مخول لها نشر الإعلانات القانونية	13/07/ 2015
11	التسديد/التسليم	16/07/2015

## 1.7 الهيئة المكلفة بالتوظيف والوسطاء الماليون

الإسم	نوع الوسيط المالي
<b>UplineCorporate Finance</b>	
37، شارع عبد اللطيف بنقدور ، الدار البيضاء	المستشار المالي والمنسق العام
الهاتف : 05 22 99 71 71	
<b>البنك الشعبي المركزي</b>	
101، شارع محمد الزرقطوني، الدار البيضاء	الهيئة المكلفة بالتوظيف
الهاتف : 05 22 20 04 07	
<b>البنك الشعبي المركزي</b>	
101، شارع محمد الزرقطوني، الدار البيضاء	المؤسسة التي تضمن الخدمة المالية للسندات
الهاتف : 05 22 20 04 07	
<b>البنك الشعبي المركزي</b>	
101، شارع محمد الزرقطوني، الدار البيضاء	الهيئة الممركزة والمكلفة بالتوظيف
الهاتف : 05 22 20 04 07	
<b>Uplinecurities</b>	
37، شارع عبد اللطيف بنقدور ، الدار البيضاء	الهيئة المكلفة بتسجيل العملية في بورصة الدار البيضاء
الهاتف : 05 22 99 71 71	

## 1.8 ضمانة النهاية الجيدة

يرتبط الإصدار بضمانة للنهاية الجيدة ، تمنح لفائدة المصدر ، في حدود 600 مليون درهم من طرف البنك الشعبي المركزي. في هذا الصدد، يلتزم البنك الشعبي المركزي تجاه المصدر بشكل لا رجعة فيه وغير مشروط للاكتتاب في كل السندات غير الموظفة مع منم فترة الاكتتاب ، وذلك في أجل أقصاه تاريخ إغلاق الاكتتابات. ومع نهاية فترة الاكتتاب، يتم حسم المبلغ المجموع من طرف البنك الشعبي المركزي من المبلغ المضمون. وسيكتتب البنك الشعبي المركزي في السندات غير الموظفة في حدود سقفها في الشطر "ب" ( قار وغير مدرج)

## 1.9 كيفية الاكتتاب

### 1.9.1 فترة الاكتتاب

تبدأ فترة الاكتتاب لهذا الإصدار في يوم 06 يوليوز 2015 وتنتهي في يوم 08 يوليوز 2015 مع احتساب اليوم الأول والأخير .

### 1.9.2 المكتتبون

- إن المكتتبين المعنيين بهذا الإصدار السندي هم المستثمرون المؤهلون الخاضعون للقانون المغربي كما تم تحديدهم اسفله :
1. الشركات المالية المشار إليها في المادة 1 من الظهير رقم 1-14-193 الصادر في 24 دجنبر 2014 والقاضي بتنفيذه القانون رقم 103-12 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها، مع مراعاة المقتضيات التشريعية والقانونية والنظامية والقواعد الاحترازية التي تنظمها ؛
  2. مؤسسات الائتمان المشار إليها في الظهير رقم 1-05-178 سالف الذكر مع مراعاة المقتضيات التشريعية والقانونية والنظامية والقواعد الاحترازية التي تنظمها ؛
  3. الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة الخاضعة للظهير المعتمد بمثابة قانون رقم 1-93-213 الصادر في ربيع الثاني 1414 ( 21 شتنبر 1993 ) المتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة مع مراعاة المقتضيات التشريعية والقانونية والنظامية والقواعد الاحترازية التي تنظمها ؛
  4. شركات التأمين وإعادة التأمين المعتمدة كما هي خاضعة للقانون رقم 17-99 بمثابة مدونة التأمينات مع مراعاة المقتضيات الاحترازية التي تنظمها ؛
  5. صندوق الإيداع والتدبير مع مراعاة المقتضيات التشريعية والقانونية والنظامية والقواعد الاحترازية التي تنظمها ؛
  6. هيئات المعاشات والتقاعد مع مراعاة المقتضيات التشريعية والقانونية والنظامية والقواعد الاحترازية التي تنظمها ؛

تتم الاكتتابات بأكملها نقدا ، كيفما كانت فئة المكتتبين.

### 1.9.3 تعريف المكتتبين

يجب على البنك الشعبي المركزي أن يتأكد من انتماء المكتتب لإحدى الفئات المحددة أعلاه. ولهذا الغرض، يجب أن يحصل على نسخة من وثيقة تعريف المكتتبين ويرفقها باستمارة الاكتتاب.

:

وبالنسبة لكل فئة من المكتتبين ، تتمثل مستندات التعريف فيما يلي :

فئات المكتتبين	الوثائق المطلوب إرفاقها
هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة الخاضعة للقانون المغربي	<ul style="list-style-type: none"> <li>• نسخة من قرار الترخيص</li> <li>• بالنسبة لصناديق التوظيف المشترك، شهادة الإيداع في كتابة الضبط للمحكمة</li> <li>• بالنسبة لشركات الاستثمار ذات رأس المال المتغير، نموذج التسجيل في السجل التجاري</li> </ul>
مستثمرون مؤهلون خاضعون للقانون المغربي باستثناء هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة	<ul style="list-style-type: none"> <li>• نموذج التسجيل في السجل التجاري والمتضمن لغرض الشركة ويبين انتماءهم لهذه الفئة</li> </ul>

تلغى جميع الاكتتابات التي لا تستوفي شروط تعريف المكتتبين المشار إليها أعلاه

### 1.9.4 كفيات الاكتتاب

يجب على المكتتبين التعبير عن طلب أو عدة طلبات للاكتتاب مع تحديد عدد السندات المطلوبة والمبلغ المطلوب وطبيعة الشطر المكتتب ونسبة الفائدة المكتتبه. وتكون طلبات الاكتتاب تراكمية بشكل يومي، حسب مبلغ الاكتتاب وحسب الأقطر، ويمكن تلبية طلبات المكتتبين في حدود طلبهم وفي حدود السندات المتوفرة.

ويتوجه المكتتبون بطلباتهم للاكتتاب لمؤسسات الإيداع، وتتكفل هذه الأخيرة بتوجيهها للبنك الشعبي المركزي، الهيئة الممركزة الوحيدة. لم يتم وضع حد أدنى أو أقصى للاكتتابات برسم إصدار السندات موضوع هذا البيان للمعلومات، في حدود مبلغ العملية، أي 600 مليون درهم.

ويمكن لكل مكتتب الاكتتاب في الاقتراض بنسبة فائدة قارة مدرجة و/أو غير مدرجة.

ويلزم البنك الشعبي المركزي بجمع أوامر الاكتتاب لدى المكتتبين عن طريق استمارات الاكتتاب، بشكل بات ولا رجعة فيه، والتي يتم ملؤها وتوقيعها بشكل صحيح من طرف المكتتبين وفق النموذج المرفق بهذا البيان للمعلومات. وفي حالة توكيل تدبير المحفظة يتضمن بندا صريحا ، يمكن للوكيل للاكتتاب مكان ومحل موكله.

يجب على البنك الشعبي المركزي التأكد من القدرة المالية للمكتتبين في هذا الإصدار.

من ناحية أخرى، يلتزم البنك الشعبي المركزي بعدم قبول الاكتتابات خارج فترة الاكتتاب.

يتم جمع أوامر الاكتتاب، طيلة فترة الاكتتاب. وتلتزم الهيئة المكلفة بالتوظيف بعدم قبول أوامر الاكتتاب خارج فترة الاكتتاب أو تلك التي لا تحترم شروط وكيفية الاكتتاب.

يجب ملء كل استمارة اكتتاب وتوقيعها وتاريخها من طرف المكتب أو وكيله وتوجيهها للبنك الشعبي المركزي. ويجب أن تتم الاكتتابات نقدا ويجب التعبير عنها بعدد من السندات.

يجب على كل مكتب التعبير عن أمره أو أوامره للاكتتاب من خلال تحديد عدد السندات المطلوبة، مبلغ اكتتابه وكذا الشطر المرغوب و نسبة الفائدة المرغوبة. يتعين على كل مكتب أن يسلم في أجل أقصاه الثانية مساء ، طيلة فترة الاكتتاب، استمارة اكتتاب باثة ، حسب النموذج رفقته. ويوجه المكتتبون طلبات اكتتابهم لمؤسسات الإيداع (دون أن يكون هناك التزام بفتح حساب للبنك الشعبي المركزي) ؛ وتتكفل هذه المؤسسات بتوجيهها للبنك الشعبي المركزي الهيئة الوحيدة للتوظيف.

تعتبر استمارات الاكتتاب لا رجعة فيها يعد إغلاق فترة الاكتتاب.

### 1.9.5 تغطية الاكتتابات

يجب على البنك الشعبي المركزي أن يتأكد، قبل قبول الاكتتاب، من القدرة المالية للمكتب على الوفاء بالتزاماته. كما يتعين عليهم حفظ الوثائق والمستندات الإثباتية التي تسمح بالتأكد من هذه القدرة المالية.

بيد أن عدم يقظة البنك الشعبي المركزي في مجال التأكد من القدرة المالية للمكتتبين لا تعفيه من التزامه بدفع المبلغ الموافق للتخصيص والعمولات المرتبطة ، المخصصة لزيائته المكتتبين. ويعتبر البنك الشعبي المركزي مسؤولا عن تصريحات عزم اكتتابات زيائته المباشرين.

ويلتزم البنك الشعبي المركزي بأن يطلب تغطية الاكتتابات من كل مستثمر غير المستثمرين الواردة لائحهم في الفقرة المتعلقة بالمكتتبين. ويجب تغطية هذا الاكتتابات بنسبة 100% بإيداع فعلي ( شيك أو نقدا) في حساب المكتب يوم الاكتتاب. ويجب تجميد هذا الإيداع إلى غاية تخصيص السندات.

ويجب أن تتم الودائع التي تغطي الاكتتابات لدى البنك الشعبي المركزي

### 1.9.6 كيفية مركزة الأوامر

يجب على البنك الشعبي المركزي جمع أوامر الاكتتاب عن طرق استمارة للاكتتاب باثة ولا رجعة فيها ( أنظر النموذج رفقته) خلال فترة الاكتتاب، يقوم البنك الشعبي المركزي بإعداد بيان تفصيلي وموحد للاكتتابات المحصلة طيلة اليوم ويقوم بتوجيهه للشركة المصدرة.

وفي حالة عدم اكتتاب طيلة اليوم، يجب إعداد بيان الاكتتابات مع وضع إشارة لا شيء.

وعند إغلاق فترة الاكتتاب أي في 8 يوليو، يجب على البنك الشعبي المركزي إعداد بيان جامع ونهائي ومفصل وموحد لجميع الاكتتابات المحصلة.

وعليه سيتم في 8 يوليو على الساعة الرابعة والنصف مساء بمقر مؤسسة الإصدار :

- إلغاء الطلبات التي لا تحترم شروط وإجراءات الاكتتاب المشار إليها أعلاه ؛

- توحيد كافة طلبات الاكتتاب المقبولة، أي جميع طلبات الاكتتاب غير تلك التي تكون باطلة ؛
- التخصيص حسب الطريقة المبينة بعده.

#### • 1.9.7 طريقة التخصيص

يتم تخصيص سندات افريقيا غاز عند إغلاق فترة الاكتتاب الممتدة من 6 يوليوز 2015 إلى 8 يوليوز 2015 مع احتساب اليوم الأول والأخير على الساعة الثانية مساء حسب الاكتتابات المجموعة. وعليه سيتم في 8 يوليوز 2015 على الساعة الرابعة مساء بمقر مؤسسة الإصدار ، بحضور ممثل عن البنك الشعبي المركزي ومؤسسة الإصدار :

- إلغاء الطلبات التي لا تحترم شروط وإجراءات الاكتتاب ؛
  - توحيد كافة طلبات الاكتتاب المقبولة، أي جميع طلبات الاكتتاب غير تلك التي تكون باطلة ؛
  - التخصيص حسب الطريقة المبينة بعده.
- وتساوي الكمية المطلوبة المعتمدة لحساب نسبة التخصيص للاكتتابات المحصلة بالنسبة للشطرين "أ" و "ب". وحتى لو كان السقف المرخص به لكل شطر يساوي ستمائة مليون درهم (600 000 000 درهم) فمبلغ الشطرين معا لا يمكنه أن يتجاوز بأي حال من الأحوال ستمائة مليون درهم (600 000 000 درهم) لكافة الإصدار. ويتم تلبية الطلبات المقبولة إلى غاية بلوغ سقف هذا الإصدار. وفي حال كان عدد السندات المطلوبة أقل من عدد السندات المعروضة، تتم تلبية كافة الطلبات. وفي حال كان عدد السندات المطلوبة أكبر من عدد السندات المتوفرة، يتم التخصيص بشكل نسبي ، بناء على نسبة التخصيص. ويتم تحديد نسبة التخصيص من خلال النسبة التالية :
- « الكمية المعروضة / الكمية المطلوبة »

إذا كان عدد السندات المطلوب توزيعه، تبعا لقاعدة النسبية المبينة أعلاه ليس عددا صحيحا، يتم جبر هذا العدد للعدد الصحيح الأدنى مباشرة. ويتم تخصيص الكسور على أساس سند لكل مكتب، مع إعطاء الأولوية للطلبات الأقوى.

وإذا كان عند إغلاق فترة الاكتتاب المبلغ المخصص للشطر "أ" أقل من 20 مليون درهم ، يتم إلغاء الاكتتابات المتعلقة بهذا الشطر ويتم التخصيص مع احترام القواعد المبينة أعلاه. وعقب حصة التخصيص التي سيحضرها البنك الشعبي المركزي والشركة المصدرة، يتم إعداد محضر للتخصيص ( مفصل حسب فئة الاكتتاب وحسب الأشرطة) من طرف البنك الشعبي المركزي. وسيتم الإعلان عن التخصيص والإقرار بأنه " نهائي ولا رجعة فيه" من طرف البنك الشعبي المركزي والشركة المصدرة فور توقيع المحضر من قبل الأطراف.

### 1.9.8 كيفية إلغاء الاكتتابات

إن كل اكتتاب لا يحترم الشروط المنصوص عليها في هذا البيان للمعلومات سيتم إلغاؤه من طرف البنك الشعبي المركزي.

### 1.9.9 كيفية التسجيل

إن الهيئة المكلفة بتسجيل سندات الشطر "أ" في بورصة الدار البيضاء بتاريخ 13 يوليوز 2015 هي شركة البورصة Ablain سيكيريتيز.

وحدد سعر التسجيل في 100 000 درهم لكل سند.

### 1.10 إجراءات تسديد وتسليم السندات

#### 1.10.1 تسديد وتسليم السندات

ستتم عملية التسديد/التسليم وفق المسطرة الجاري بها العمل في تاريخ الانتفاع الذي يوافق 16 يوليوز 2015.

يتم تسديد السندات نقدا وبدفعة واحدة يوم 16 يوليوز 2015 وتسجل في حساب المكتتب في اليوم نفسه.

ويتكفل البنك الشعبي المركزي في تاريخ الانتفاع بتقيد سندات افريقيا غاز في الحساب.

#### 1.10.2 توطين الإصدار

تم تعيين البنك الشعبي المركزي كبنك لتوطين السندات المصدرة في إطار هذه العملية. في هذا الصدد، سيمثل افريقيا غاز لدى الوديع المركزي ماروكليز وسيقوم لحسابها بتنفيذ جميع العمليات المرتبطة بالسندات المصدرة في إطار إصدار هذا الاقتراض السندي.

### 1.11 إجراءات نشر نتائج العملية

يتم نشر نتائج العملية بنشرة الإدراج من طرف بورصة الدار البيضاء في 13 يوليوز 2015 ومن طرف افريقيا غاز في صحيفة مخول لها نشر الإعلانات القانونية في 13 يوليوز 2015 .

### 1.12 النظام الضريبي للسندات المصدرة

يلفت انتباه المستثمرين إلى أن النظام الضريبي المغربي مبين أدناه على سبيل الإشارة ولا يشكل جميع الوضعيات الضريبية المطبقة على كل مستثمر .

وتتم دعوة الأشخاص المعنويين الراغبين في المشاركة في هذه العملية للتأكد لدى مستشارها المالي من النظام الضريبي المطبق على حالتهم الخاصة. مع مراعاة التعديلات القانونية أو التنظيمية ، يتم بعده تفصيل النظام الجاري به العمل .

### I.12.1 النظام الضريبي للمداخيل

#### الأشخاص المعنويون المقيمون الخاضعون للضريبة على الشركات

- تخضع عائدات التوظيف ذات الدخل القار لاقتطاع من المصدر بنسبة 20% يتم حسمها من الدفعات التوقعية والافتراضية على المبلغ الباقي من الضريبة على الشركات برسم السنة المالية التي تم فيها الاقتطاع.
- في هذه الحالة، يجب على المستفيدين عند تحصيل هذه العائدات الإشارة إلى :
- اسم الشركة ومقرها الرئيسي أو مؤسستها الرئيسية ؛
  - رقم السجل التجاري و رقم القيد الضريبي للضريبة على الشركات

#### الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل

- تخضع عائدات التوظيف ذات الدخل القار للضريبة على الدخل بنسبة :
- 30% بالنسبة للمستفيدين الأشخاص الذاتيين غير الخاضعين للضريبة على الدخل وفق نظام صافي الربح الفعلي أو نظام صافي الربح المبسط ؛
  - 20% يتم اقتطاعها من مساهمة الضريبة على الدخل مع حق الإرجاع بالنسبة للمستفيدين من الأشخاص المعنويين والأشخاص الذاتيين الخاضعين للضريبة على الدخل وفق نظام صافي الربح الفعلي أو نظام صافي الربح المبسط ؛ ويجب على المستفيدين المذكورين التصريح عند تحصيل هذه المداخيل ب :

- ✓ الإسم العائلي والشخصي والعنوان ورقم بطاقة التعريف الوطني
- ✓ رقم القيد الضريبي للضريبة على الدخل

### I.12.2 النظام الضريبي لفوائض القيمة

#### الأشخاص المعنويون

طبقا لمقتضيات المدونة العامة للضرائب، تخضع أرباح بيع السندات وسندات الدين الأخرى حسب الحالة إما للضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات.

### I.13 التكاليف المتعلقة بالعملية

تقدر مصاريف العملية التي تتحملها الشركة المصدرة بحوالي 0,50% من مبلغ العملية دون احتساب الرسوم. وتهم خصوصا التكاليف التالية :

- المصاريف القانونية ؛

- أتعاب الاستشارة القانونية ؛
- أتعاب الاستشارة المالية ؛
- مصاريف التوظيف والوساطة ؛
- المصاريف المتعلقة بمركزة السندات ؛
- المصاريف المتعلقة بالتواصل
- المصاريف المتعلقة بتأشيرة مجلس القيم المنقولة ؛
- عمولة الوديع المركزي (ماروكليبر)
- عمولة بورصة الدارالبيضاء

## II. معلومات تتعلق بالشركة المصدرة

### 1.// معلومات عامة

تسمية الشركة	أفريقيا غاز ش.م
مقر الشركة	زنقة ابن الونان، عين السبع الدارالبيضاء
المقر الإداري	139، شارع مولاي إسماعيل الدار البيضاء
الهاتف	00 96 63 22 05 (212)
الفاكس	85 80 24 22 05 (212)
الموقع الإلكتروني	<a href="http://www.afriquiagaz.com">www.afriquiagaz.com</a>
الشكل القانوني	شركة مساهمة ذات مجلس إدارة
تاريخ التأسيس	1992
مدة حياة الشركة	تحدد مدة حياة الشركة في 99 سنة. عدا في حالة حل مسبق للشركة أو تمديد منصوص عليه في الأنظمة الأساسية أو بحكم القانون.
رقم السجل التجاري	68 545 الدار البيضاء
السنة المالية للشركة	من فاتح يناير إلى 31 دجنبر
رأسمال الشركة	343 750 000 درهم مقسم على 3 437 500 سهم تبلغ قيمة كل سهم منها 100 درهم للسهم الواحد إلى غاية 31 دجنبر 2014.
الاطلاع على الوثائق القانونية	يمكن الاطلاع على الوثائق القانونية للشركة وخصوصا النظام الأساسي ومحاضر الجمعيات العامة وتقارير مراقبي الحسابات بمقر الشركة أو بالمقر الإداري لأفريقيا غاز
غرض الشركة	طبقا للمادة 3 من النظام الأساسي ، يتمثل غرض الشركة في : <ul style="list-style-type: none"> <li>▪ التجارة والصناعة، بجميع أشكالها. بما في ذلك الاستيراد والتصدير والتكرير والاستيداع والتخزين والنقل و الإيداع وتوزيع الغاز والنفط السائل وكذلك جميع المنتجات الفرعية و السلع ؛</li> <li>▪ إنشاء واستغلال أي مركز لتخزين وحفظ و تعبئة هذه الغازات سواء لحساب الشركة أو لحساب الغير ؛</li> <li>▪ استغلال جميع العلامات و أساليب العمل ؛</li> <li>▪ وعموما جميع العمليات أيا كانت المرتبطة بشكل مباشر أو غير مباشر بالغرض الرئيسي والتي من شأنها تسهيل توسع وتطوير الشركة.</li> </ul>
	بحكم شكلها القانوني، تخضع الشركة إلى القانون المغربي والقانون رقم 95-17 المتعلق بشركات المساهمة، كما تم تعديله وتميمه بواسطة القانون 05-20 وكذا لنظامها الأساس.
	وبحكم نشاطها التجاري، تخضع الشركة للقوانين التالية :
	▪ ظهير شريف رقم 83-96-1 بتاريخ 15 من ربيع الأول 1417 ( فاتح غشت 1996 ) لتطبيق

- القانون رقم 15- 95 بمثابة مدونة التجارة؛
- ظهير شريف رقم 1-92-138 صادر بتاريخ 25 دجنبر 1992 المتعلق بالواجبات المحاسبية للتجار ؛
  - ظهير شريف رقم 1-97-65 صادر بتاريخ 12 فبراير 1997 الصادر بتنفيذه القانون رقم 95.53 المحدث للمحاكم التجارية.
  - ظهير شريف رقم 1-03-194 الصادر بتنفيذه القانون رقم 99-65 بمثابة مدونة الشغل؛
  - ظهير شريف رقم 1-00-19 الصادر في 15 فبراير 2002 بتنفيذ القانون رقم 97-17 المتعلق بحماية الملكية الصناعية؛
  - ظهير شريف رقم 1-00-225 صادر في 2 ربيع الأول 1421 (5 يونيو 2000) بتنفيذ القانون رقم 99-06 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة.
  - ظهير شريف الصادر في 12 غشت 1913 بمثابة قانون الالتزامات والعقود ؛
  - ظهير شريف رقم 2-96-906 صادر في 18 يناير 1997 بتطبيق الفصل الثاني المتعلق بمدونة التجارة والباب الرابع من الكتاب الأول من القانون 95-15 بمثابة مدونة التجارة.
  - بحكم نشاطها لتخزين وتوزيع الغاز النفطي المسيل، تخضع الشركة للنصوص التالية :
  - ظهير شريف رقم 1-72-255 صادر في 22 فبراير 1973 حول استيراد وتصدير وتكرير والاسترجاع في المصفاة ومراكز التعبئة وتخزين وتوزيع الهيدروكربورات ؛
  - ظهير شريف صادر في 18 جمادى الأولى 1374 ( 12 يناير 1955) بمثابة نظام الأجهزة ذات الضغط بالغاز ، كما تم تعديله وتتميمه ؛
  - ظهير شريف صادر في 29 ذي الحجة 1356 ( 2 مارس 1938) بتنظيم أعمال المناولة والنقل البري المتعلقة بالمواد الخطرة والمحروقات والسوائل القابلة للاشتعال(غير الهيدروكربورات والمحروقات السائلة) والبارود والمتفجرات والذخائر والحراقات والغازات المضغوطة والسائلة والصلبة والمحولة والمواد المسمومة والكاوية والقارضة والمنتجات السامة أو المقززة، كما تم تعديله؛
  - ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.403 الصادر بتاريخ 5 شوال 1397 ( 19 شتبر 1977) القاضي بإعادة تنظيم صندوق المقاصة.
  - ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1-75-368 الصادر في 4 شتبر 1975 المعدل والمتمم للقانون رقم 71-009 الصادر في 12 أكتوبر 1971 والمتعلق بمخزونات السلامة ( الجريدة الرسمية رقم 3280 بتاريخ 10 شتبر 1975) ؛
  - ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1-76-294 الصادر في 16 فبراير 1977 المعدل والمتمم للقانون رقم 71-009 الصادر في 12 أكتوبر 1971 والمتعلق بمخزونات السلامة ( الجريدة الرسمية رقم 3359 بتاريخ 16 مارس 1977) ؛
  - ظهير شريف رقم 1-95-141 الصادر بتاريخ 4 غشت 1995 بتنفيذ القانون رقم 4-95 المغير و المتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1-72-255 بتاريخ 22 فبراير 1973 المتعلق باستيراد مواد الهيدروكربور وتصديرها و تكريرها و التكفل بتكريرها و تعبئتها و ادخارها و توزيعها.
  - ظهير شريف بتاريخ 25 غشت 1914 المنظم للمؤسسات المضرة و الغير الملائمة أو الخطيرة ؛
  - المراسيم
    - مرسوم رقم 2-72-622 الصادر في 12 فبراير 1973 القاضي بتفويض السلطات للوزير المكلف بالمعادن فيما يخص مخزونات السلامة المتعلقة بالمنتجات الطاقية ؛
    - مرسوم رقم 2-72-513 الصادر في 7 أبريل 1973 القاضي بتطبيق ظهير شريف رقم 1-72-255 صادر في 22 فبراير 1973 حول استيراد وتصدير وتكرير والاسترجاع في

- المصفاة ومراكز التعبئة وتخزين وتوزيع الهيدروكربورات ؛
- مرسوم رقم 2-95-699 الصادر في 22 ماي 1996 بتغيير و تتميم المرسوم رقم 2-72-513 لتطبيق الظهير الشريف رقم 1-72-255 المتعلق باستيراد مواد الهيدروكربور وتصديرها و تكريرها و التكفل بتكريرها و تعبئتها و ادخارها و توزيعها.

#### القرارات

- قرار مشترك بين وزير الطاقة والمعادن ووزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر ووزير النقل رقم 91-1263 الصادر في 9 شوال 1413 ( فاتح أبريل 1993) الذي يصادق النظام العام المتعلق بمعايير السلامة المطبقة على مراكز التعبئة والمستودعات من المواد الخام أو القنينات و المخزونات الثابتة ذات الاستعمال الصناعي أو المحلي لغاز النفط السائل وكذا الحفظ والمناولة والنقل واستخدام هذه المنتجات.
- قرار وزير التجارة والصناعة والمعادن و الملاحه التجارية رقم 62-053 الصادر في 2 يناير 1962 المتعلق بخصائص غاز النفط المسال ( ج.ر رقم 2571 بتاريخ 2 فبراير 1962) ؛
- قرار رقم 68-324 صادر في 3 يونيو 1968 المتعلق بمخزونات السلامة للمنتجات النفطية ؛
- قرار وزير التجارة والصناعة والمعادن و الملاحه التجارية رقم 73-674 الصادر في 31 ماي 1973 المتعلق بشبكة التوزيع بالتنسيق للمسترجعين إلى مصفاة الهيدروكربورات غير غاز النفط المسال.
- قرار وزير التجارة والصناعة والمعادن و الملاحه التجارية رقم 73-773 الصادر في 20 يوليوز 1973 المحدد لأهمية أسطول القنينات للمسترجعين في مراكز التعبئة.
- قرار رقم 75-337-3 الصادر في 4 شتنبر 1975 المحدد لشروط توزيع علاوات ومصاريق قانون تنظيم ومراقبة الأسعار وشروط حيازة وبيع المنتجات والسلع ؛
- قرار وزير التجارة والصناعة والمعادن و الملاحه التجارية رقم 76-393 الصادر في 17 فبراير 1977 المتعلق بمخزونات السلامة للمنتجات النفطية ( ج.ر رقم 3361 بتاريخ 30 مارس 1977)؛
- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 81-483 الصادر في 25 ماي 1981 المتعلق بتنظيم وعدم تثمين مخزونات المنتجات النفطية ( ج.ر رقم 3588 بتاريخ 5 غشت 1981)؛
- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 81-484 الصادر في 25 ماي 1981 المتعلق بشروط استخدام الهامش الخاص لتمويل مخزونات السلامة من المحروقات السائلة والغازية ( ج.ر رقم 3588 بتاريخ 5 غشت 1981)؛
- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 81-485 الصادر في 25 ماي 1981 المعدل والمتمم لقرار وزير التجارة والصناعة والمعادن و الملاحه التجارية رقم 76-393 الصادر في 17 فبراير 1977 المتعلق بمخزونات السلامة للمنتجات النفطية ( ج.ر رقم 3588 بتاريخ 5 غشت 1981)؛
- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 88-153 الصادر في 22 فبراير 1991 المتعلق بخصائص المنتجات النفطية الكبرى؛
- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 91-944 الصادر في 18 يونيو 1991 المعدل والمتمم لقرار وزير الطاقة والمعادن رقم 88-153 الصادر في 22 فبراير 1991 المتعلق بخصائص المنتجات النفطية الكبرى ( ج.ر رقم 4107 بتاريخ 17 يوليوز 1991)؛
- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 95-42 الصادر في 27 رجب 1415 ( 30 دجنبر 1994) المتعلق بتحديد سعر الإرجاع إلى المصفاة وبيع مفاعل المحروقات JPI ؛

- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 43-95 الصادر في 27 رجب 1415 ( 30 دجنبر 1994 ) المتعلق بتحديد سعر الإرجاع إلى المصفاة وبيع المحروقات السائلة والبولتان ؛
- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 2245-95 الصادر في 9 ربيع الثاني 1416 ( 5 شتنبر 1995 ) المعدل لقرار وزير الطاقة والمعادن رقم 42-95 الصادر في 27 رجب 1415 ( 30 دجنبر 1994 ) المتعلق بتحديد سعر الإرجاع إلى المصفاة وبيع مفاعل المحروقات JPI ؛
- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 2246-95 الصادر في 9 ربيع الثاني 1416 ( 5 شتنبر 1995 ) المعدل لقرار وزير الطاقة والمعادن رقم 43-95 الصادر في 27 رجب 1415 ( 30 دجنبر 1994 ) المتعلق بتحديد سعر الإرجاع إلى المصفاة وبيع المحروقات السائلة والبولتان ؛
- قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 2671-95 الصادر في 13 جمادى الثانية 1416 ( 7 نونبر 1995 ) المعدل لقرار وزير الطاقة والمعادن رقم 43-95 الصادر في 27 رجب 1415 ( 30 دجنبر 1994 ) المتعلق بتحديد سعر الإرجاع إلى المصفاة وبيع المحروقات السائلة والبولتان ؛
- قرار وزير النقل والملاحة التجارية والسياحة والطاقة والمعادن رقم 2869-97 الصادر في 28 جمادى الثانية 1418 ( 31 أكتوبر 1997 ) المعدل لقرار وزير الطاقة والمعادن رقم 43-95 الصادر في 27 رجب 1415 ( 30 دجنبر 1994 ) المتعلق بتحديد سعر الإرجاع إلى المصفاة وبيع المحروقات السائلة والبولتان ؛
- قرار وزير النقل والملاحة التجارية والسياحة والطاقة والمعادن رقم 251-98 الصادر في 30 رمضان 1418 ( 29 يناير 1998 ) المعدل لقرار وزير الطاقة والمعادن رقم 43-95 الصادر في 27 رجب 1415 ( 30 دجنبر 1994 ) المتعلق بتحديد سعر الإرجاع إلى المصفاة وبيع المحروقات السائلة والبولتان ؛
- قرار وزير النقل والملاحة التجارية والسياحة والطاقة والمعادن رقم 533-98 الصادر في 29 شوال 1418 ( 27 فبراير 1998 ) المعدل لقرار وزير الطاقة والمعادن رقم 43-95 الصادر في 27 رجب 1415 ( 30 دجنبر 1994 ) المتعلق بتحديد سعر الإرجاع إلى المصفاة وبيع المحروقات السائلة والبولتان ؛
- بحكم إدراجها في بورصة الدار البيضاء، تخضع الشركة لجميع مقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالأسواق المالية وخصوصا :
- ظهير شريف معتبر بمثابة قانون رقم 1-93-211 صادر في 21 شتنبر 1993 المتعلق ببورصة الدار البيضاء كما وقع تعديله وتتميمه بواسطة القوانين 29-00، 52-01، 29-96، 34-06 و 45-06.
- النظام العام لبورصة الدار البيضاء المصادق عليه بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 499-98 والصادر في 27 يوليوز 1998 والمعدل والمتم بقرار وزير الاقتصاد والمالية والخصوصة والسياحة رقم 1960-01 والصادر في 30 أكتوبر 2001. وقد تم تغيير هذا الأخير بتعديل يونيو 2004 والذي دخل حيز التنفيذ في نونبر 2004 ؛
- ظهير شريف معتبر بمثابة قانون رقم 1-93-212 صادر في 21 شتنبر 1993 المتعلق بمجلس القيم المنقولة وبالمعلومات المطلوبة إلى الأشخاص المعنوية التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها كما تم تعديله وتتميمه بموجب القوانين رقم 23-01 و 36-05 و 44-06؛
- النظام العام لمجلس القيم المنقولة المصدق عليه بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 08-

## 822 صادر في 14 أبريل 2008؛

- دورية مجلس القيم المنقولة كما تم تعديلها في فاتح أكتوبر 2014 ؛
- النظام العام للوديع المركزي المصدق عليه بواسطة قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 932-98 صادر في 16 أبريل 1998 ومعدل متمم بواسطة قرار وزير الاقتصاد والمالية والخصوصة والسياحة رقم 01-1961 صادر في 30 أكتوبر 2001 والمتمم والمعدل بقرار رقم 05-77 الصادر في 17 مارس 2005؛
- ظهير شريف رقم 21-04-1 صادر في فاتح ربيع الأول 1425 ( 21 أبريل 2004) بتنفيذ القانون رقم 03-26 المتعلق بالعروض العمومية في سوق البورصة متمم و مغير بالقانون رقم (06-46) ؛
- ظهير شريف رقم 1.96.246 صادر في 29 من شعبان 1417 (9 يناير 1997). بتنفيذ القانون رقم 35.96 المتعلق بإحداث وديع مركزي وتأسيس نظام عام لقيود بعض القيم في الحساب، المغير و المتمم بواسطة القانون رقم 02-43 ؛
- بحكم برنامجها لإصدار أوراق الخزينة، تخضع الشركة للمقتضيات القانونية والتنظيمية التالية :
- ظهير شريف رقم 03-95-1 صادر في 26 يناير 1995 بتنفيذ القانون رقم 94-35 المتعلق ببعض سندات الديون القابلة للتداول كما تم تعديله بواسطة القانون 96-35 و القانون 06-33.
- قرار وزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 95-2560 الصادر في 9 أكتوبر 1995 المتعلق ببعض سندات الديون القابلة للتداول كما تم تعديله بالقرارات رقم 00-692 و 01-1311 و 02-2232

## المحكمة المختصة في حالة نزاع المحكمة التجارية للدار البيضاء

تخضع افريقيا غاز للضريبة على الشركات بنسبة 30%. وتخضع الشركة للضريبة على القيمة المضافة بنسبة 10% بخصوص المنتجات التي يتم بيعها وبضريبة على القيمة المضافة بنسبة 20% فيما يخص تكاليفها للاستغلال واستثماراتها.

## النظام الضريبي

## 2.2 بنية المساهمين

:

إلى غاية 31 دجنبر 2014، تتوزع بنية المساهمين في شركة أفريقيا غاز على النحو الآتي:

دجنبر - 14		دجنبر -13		دجنبر - 12		المساهمون
من الرأسمال % و حقوق التصويت	عدد السندات	من % الرأسمال و حقوق التصويت	عدد السندات	من الرأسمال % و حقوق التصويت	عدد السندات	
38,0%	1 306 252	1 306 252	1 306 252	38,0%	1 306 252	أفريقيا الشركة المغربية لتوزيع المحروقات
30,0%	1 031 513	1 031 513	1 031 513	30,0%	1 031 513	أكوا القابضة
5,0%	171 877	171 877	171 877	5,0%	171 877	الملكية الوطنية للتأمين
5,0%	171 875	171 875	171 875	5,0%	171 875	شركة صندوق الأجيال الاستثماري القابضة
21,9%	755 983	755 983	755 983	21,9%	755 983	أسهم متداولة في البورصة
<b>100,0%</b>	<b>3 437 500</b>	<b>3 437 500</b>	<b>3 437 500</b>	<b>100,0%</b>	<b>3 437 500</b>	<b>المجموع</b>

المصدر : بورصة الدار البيضاء

في الفترة الممتدة من 2012 إلى 2014 ، ظلت بنية مساهمي الشركة قارة ، مع اعتبار أفريقيا الشركة المغربية لتوزيع المحروقات وأكوا القابضة من أهم المساهمين الاستراتيجيين في الشركة. وفي 23 مارس 2010، تجاوزت شركة صندوق الأجيال الاستثماري القابضة عتبة 5,0% من سندات رأسمال الشركة، معبرة عن رغبتها في مواصلة شراء القيمة المعنية.

## 3.3 مجلس إدارة إفريقيا غاز

إلى غاية 31 دجنبر 2014، يعرض الجدول التالي تشكيل مجلس الإدارة الحالي لأفريقيا غاز :

أعضاء مجلس الإدارة	الوظيفة الحالية	العلاقة مع أفريقيا غاز	تاريخ أول تعيين/انتداب	تاريخ انتهاء مدة التعيين الحالية
السيد علي واكريم	رئيس مدير عام	رئيس مجلس الإدارة	1999	الجمعية العامة العادية التي سبقت في حسابات السنة المالية 2016
السيد رشيد الإدريسي القيطوني	متصرف	-	1999	الجمعية العامة العادية التي سبقت في حسابات السنة المالية 2016
السيد محمد بوزيد أوعيسي	متصرف	نائب رئيس مجموعة أكوا	2010	الجمعية العامة العادية التي سبقت في حسابات السنة المالية 2016
أفريقيا الشركة المغربية لتوزيع المحروقات ( يمثلها السيد عادل الزايدي)	متصرف	مساهم	2009	الجمعية العامة العادية التي سبقت في حسابات السنة المالية 2016

الجمعية العامة العادية التي ستبت في حسابات السنة المالية 2016

1999


مديرة الاستراتيجية والتنظيم في مجموعة أكوا

متصرف

مجموعة أكوا) يمثلها السيد يوسف عراقي حسيني

المصدر : بورصة الدار البيضاء

## II.4 الهيكل التنظيمي الوظيفي لإفريقيا غاز



إلى غاية 31 ماي 2014، يتمثل الهيكل التنظيمي الوظيفي لشركة افريقيا غاز كما يلي :


المصدر : افريقيا غاز

## II.5 الهيكل التنظيمي القانوني لافريقيا غاز

تمتلك افريقيا غاز عدة مساهمات ومن أهمها مساهمتها في شركات M

NATIONAL GAZ, SODIPIT, OMNIUM DE STOCKAGE, GAZAFRIC, STOGAZ , DRAGON GAZ.

وفضلا عن الشركات التابعة التي تمتلك غالبية رأسمالها، تمتلك افريقيا غاز مساهمات في شركات أخرى ويوضح الرسم البياني التالي أهم مساهمات افريقيا غاز إلى حدود إعداد هذا البيان للمعلومات.




المصدر : افريقيا غاز

## 6.2 نشاط شركة افريقيا غاز


تتدخل افريقيا غاز، بشكل مباشر أو عبر الشركات التابعة لها و فروع قطب الغاز لمجموعة أكوا في جميع حلقات سلسلة القيمة للغاز النفطي المسال : الترمين والتخزين وصنع القنينات ولوازمها وتعبئة وتوزيع الغاز النفطي المسال في شكله المعبأ و غير المعبأ.

الشكل 1 : حضور مجموعة أكوا وافريقيا غاز في سلسلة القيمة للغاز النفطي المسال



ويتجسد مخطط توزيع الغاز النفطي المسال على النحو الآتي :

## مخطط توزيع الغاز النفطي المسال



المصدر : افريقيا غاز

## نشاط " التعبئة "

يرتبط نشاط التعبئة بشكل كبير بنشاط توزيع الغاز النفطي المسال . وفي هذا الصدد، تلجأ افريقيا غاز من أجل توزيع الغاز النفطي المسال المعبأ لثلاث أنواع من مراكز التعبئة :

- مراكز التعبئة الخاصة بافريقيا غاز ( الكائنة بمراكش والمحمدية والجرف الأصفر ويني ملال) ؛
- مراكز التعبئة المملوكة جزئياً أو تلك التي تندرج ضمن نطاق مجموعة أكوا ( مغرب غاز ، أ ب غاز ، تادلة غاز ، سلام غاز، و غاز أفريك) ؛
- مراكز التعبئة للشركات الأخرى.

ويرتبط أساساً اختيار أحد الأنواع الثلاثة لمراكز التعبئة بموقعها الجغرافي وقربها من مكان التوزيع وتحسين سلسلة التوزيع.

وتتدخل مراكز التعبئة الخاصة أساسا لحساب افريقيا غاز وكذلك لحساب الموزعين الآخرين للغاز النفطي المسال المعبأ.

### نشاط " التوزيع "

تتوفر افريقيا غاز على تشكيلة متكاملة من المنتجات وتعرض الغاز النفطي المسال في شكله المعبأ و غير المعبأ ( بوتان B3 ، بوتان B6 ، بوتان B12 ، برويان P34 ) . ويبين الجدول التالي تشكيلة منتجات افريقيا غاز :

### تشكيلة منتجات افريقيا غاز

B3	B6	B12	P34	غير المعبأ	
كامبينغ غاز افريقيا غاز إلتر غاز ناسيونال غاز بوتافريك	افريقيا غاز تيسير غاز	تيسير غاز افريقيا غاز إلتر غاز ناسيونال غاز بوتافريك	افريقيا غاز ميثا غاز	افريقيا غاز	<b>العلامات</b>
غاز البوتان معبأ في قنينات من فئة 3 و 6 كلغ	غاز البوتان معبأ في قنينات من فئة 12 كلغ	غاز البرويان معبأ في قنينات من فئة 34 كلغ	غاز البرويان يسلم في صهاريج تتراوح سعتها بين 330 كلغ و 50 طن		<b>الوصف</b>
منزلي وأساسا قروي : الطهي والإنارة	استعمال منزلي : حضري وقروي : الطهي والماء الساخن. استعمال مهني في فترات ارتفاع أسعار البرويان	استعمال منزلي : فيلا استعمال مهني : الفنادق والمطاعم واللحامة والكي بالبخار والمخابز	استعمال منزلي : فيلا استعمال مهني : جميع الصناعات التي تتطلب مولد بخار أو فرن والفنادق والمطاعم	استعمال منزلي : فيلا استعمال مهني : جميع الصناعات التي تتطلب مولد بخار أو فرن والفنادق والمطاعم	<b>الاستعمال</b>
المودع لديهم وتجار التقسيط والمستهلكين النهائيين والشركات التي تعمل في نفس المجال	المودع لديهم وتجار التقسيط والمستهلكين النهائيين والشركات التي تعمل في نفس المجال	المودع لديهم، المهنيون، المنازل والشركات التي تعمل في نفس المجال	المهنيون والمنازل		<b>الزبناء</b>

المصدر : افريقيا غاز

### III. البيانات المالية

#### III.1. نطاق التوطيد إلى غاية 31 دجنبر 2014

طريقة الإدماج	% من الفائدة	% من السيطرة	الشركة التابعة
إدماج كلي	100%	100%	AFRIQUIA GAZ
إدماج كلي	100%	100%	SODIPIT
إدماج كلي	100%	100%	NATIONAL GAZ
إدماج كلي	100%	100%	DRAGON GAZ
إدماج كلي	100%	100%	OMNIUM STOCKAGE
حقوق الملكية	50%	50%	GAZAFRIC
حقوق الملكية	50%	50%	STOGAZ
حقوق الملكية	25%	25%	PROACTIS
حقوق الملكية	20%	20%	SALAM GAZ
حقوق الملكية	17%	17%	AKWA AFRICA

المصدر : افريقيا غاز

#### III.2. حسابات النتيجة الموحدة

يتوزع حساب النتيجة الموحد لافريقيا غاز خلال الفترة 2012-2014 على الشكل التالي :

التغير 14/13	التغير 12/13	2014	2013	2012	بآلاف الدراهم
0,8%	-1,1%	3 598 217	3 568 619	3 609 437	عائدات الأنشطة العادية
-2,0%	64,6%	52 746	53 809	32 695	عائدات أخرى
-0,2%	-1,4%	2 453 511	2 459 106	2 493 372	كلفة السلع والخدمات التي تم بيعها
-0,9%	0,1%	124 955	126 076	125 977	تكاليف المستخدمين
7,1%	14,0%	250 793	234 224	205 495	عائدات أخرى وتكاليف التشغيل
2,3%	-1,7%	821 704	803 022	817 287	نتيجة التشغيل قبل الإهلاكات
6,6%	0,4%	226 817	212 806	211 871	مخصصات للإهلاك
0,8%	-2,5%	594 887	590 216	605 416	نتيجة التشغيل
-7,0%	-11,7%	2 289	2 461	2 785	عائدات الخزينة او العائدات المماثلة
-6,9%	-8,0%	88 948	95 504	103 790	كلفة الاستدانة المالية الإجمالية
-6,9%	-7,9%	86 659	93 043	101 005	كلفة الاستدانة المالية الصافية
-27,4%	127,0%	11 998	16 516	7 277	عائدات وتكاليف مالية أخرى
1,3%	0,4%	520 226	513 689	511 689	النتيجة قبل الضرائب للشركات المدمجة
-2,1%	-8,2%	41 025	41 918	45 658	الحصة في النتيجة الصافية للشركات محسوبة بطريقة حقوق الملكية
0,1%	0,3%	156 480	156 391	155 881	الضريبة على الشركات
1,4%	-0,6%	404 771	399 215	401 466	النتيجة الصافية الموحدة
					عائدات وتكاليف أخرى
1,4%	-0,6%	404 771	399 215	401 466	النتيجة العامة الإجمالية للفترة
1,4%	-0,6%	404 771	399 216	401 466	النتيجة الصافية - حصة المجموعة
					ومنها حصة الأقلية
1,4%	-0,6%	118	116	117	النتيجة الصافية حسب السهم ( بالدراهم )
1,4%	-0,6%	118	116	117	النتيجة الصافية المخففة حسب السهم ( بالدراهم )

المصدر : افريقيا غاز

## III.3 تحليل الحصيلة للحسابات الموحدة

يعرض الجدول أدناه لتطور الحصيلة الموحدة في الفترة 2012-2014 :

التغير 14/13	%	2014	التغير 13/12	%	2013	%	2012	بالآلاف الدراهم
0,0%	8,5%	625	0,0%	8,3%	625	8,5%	625	فارق الشراء
0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	0,0%	0	أصول ثابتة غير ملموسة
4,4%	33,7%	2 488	3,5%	31,5%	2 384	31,2%	2 303	أصول ثابتة ملموسة
0,0%	0,3%	21	0,0%	0,3%	21	0,3%	21	أصول ثابتة مالية
24,7%	2,9%	217	3,0%	2,3%	174	2,3%	169	سندات تم تقييمها بواسطة طريقة حقوق الملكية
0,0%	0,0%	1	0,0%	0,0%	1	0,0%	1	أصول ثابتة مالية أخرى
4,6%	45,4%	<b>3 352</b>	2,8%	42,3%	<b>3 205</b>	42,3%	<b>3 119</b>	<b>أصول ثابتة</b>
-41,1%	0,6%	43	-40,2%	1,0%	73	1,7%	122	أصول أخرى غير جارية
-3,3%	1,6%	116	-4,0%	1,6%	120	1,7%	125	ضرائب أصول مؤجلة
-17,6%	2,2%	<b>159</b>	-21,9%	2,5%	<b>193</b>	3,3%	<b>247</b>	<b>مجموع الأصول غير الجارية الأخرى</b>
3,4%	47,6%	<b>3 511</b>	0,9%	44,8%	<b>3 397</b>	45,6%	<b>3 366</b>	<b>مجموع الأصول غير الجارية</b>
24,3%	3,7%	276	-49,3%	2,9%	222	5,9%	438	مخزون
-30,3%	5,0%	371	18,5%	7,0%	532	6,1%	449	زبناء
0,0%	0,0%	0	-100,0%	0,0%	0	0,1%	6	سندات التوظيف
0,0%	0,1%	11	>100%	0,1%	11	0,0%	2	ضرائب أصول مستحقة
20,0%	34,2%	2 522	-20,9%	27,7%	2 101	36,0%	2 657	حقوق أخرى وحسابات تسوية
11,0%	43,1%	<b>3 180</b>	-19,3%	37,8%	<b>2 866</b>	48,2%	<b>3 552</b>	<b>أصول الاستغلال</b>
-47,8%	9,3%	685	>100%	17,3%	1 313	6,2%	457	خزينة الأصول
-7,5%	52,4%	<b>3 865</b>	4,2%	55,2%	<b>4 179</b>	54,4%	<b>4 010</b>	<b>مجموع الأصول الجارية</b>
-2,6%	100%	<b>7 376</b>	2,7%	100%	<b>7 576</b>	100%	<b>7 376</b>	<b>مجموع الأصول</b>

التغير 14/13	%	2014	التغير 13/12	%	2013	%	2012	بالآلاف الدراهم
								<b>خصوم</b>
0,0%	4,7%	344	0,0%	4,5%	344	4,7%	344	رأسمال
0,0%	11,4%	843	0,0%	11,1%	843	11,4%	843	علاوة الإصدار
8,9%	6,3%	466	15,7%	5,6%	428	5,0%	370	احتياطات موحدة
1,5%	5,5%	405	-0,5%	5,3%	399	5,4%	401	نتيجة موحدة
2,2%	27,9%	<b>2 057</b>	2,8%	26,6%	<b>2 013</b>	26,5%	<b>1 958</b>	<b>مجموع الرساميل الذاتية حصة المجموعة</b>
0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	0,0%	0	فوائد أقلية
2,2%	27,9%	<b>2 057</b>	2,8%	26,6%	<b>2 013</b>	26,5%	<b>1 958</b>	<b>مجموع الرساميل الذاتية</b>
8,4%	12,1%	893	-2,0%	10,9%	824	11,4%	841	ديون التمويل لأزيد من سنة
1,1%	7,7%	567	4,5%	7,4%	561	7,3%	537	خصوم أخرى غير جارية
0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	0,0%	0	ضرائب مؤجلة - خصوم
5,4%	19,8%	<b>1 460</b>	0,6%	18,3%	<b>1 385</b>	18,7%	<b>1 377</b>	<b>مجموع الخصوم غير الجارية</b>

-1,8%	43,6%	3 217	-6,3%	43,3%	3 277	47,4%	3 496	ممولون وحسابات مرتبطة
7,7%	1,1%	84	11,4%	1,0%	78	1,0%	70	ديون التمويل لأقل من سنة
>100%	0,1%	6	-94,7%	0,0%	1	0,2%	18	خصوم ضرائب مستحقة
-10,4%	4,1%	301	7,0%	4,4%	336	4,3%	314	ديون اخرى وحسابات التسوية
<b>-2,3%</b>	<b>48,9%</b>	<b>3 608</b>	<b>-5,3%</b>	<b>48,7%</b>	<b>3 692</b>	<b>52,9%</b>	<b>3 899</b>	<b>ديون الاستغلال</b>
-48,4%	3,4%	251	>100%	6,4%	486	1,9%	142	الخبزينة وما يعادلها
<b>-7,7%</b>	<b>52,3%</b>	<b>3 858</b>	<b>3,4%</b>	<b>55,1%</b>	<b>4 178</b>	<b>54,8%</b>	<b>4 040</b>	<b>مجموع الخصوم الجارية</b>
<b>-2,6%</b>	<b>100,0%</b>	<b>7 376</b>	<b>2,7%</b>	<b>100,0%</b>	<b>7 576</b>	<b>100,0%</b>	<b>7 376</b>	<b>مجموع الخصوم</b>

المصدر : افريقيا غاز

## IV عوامل المخاطر

### IV.1 المخاطر التنافسية

تعتبر سوق توزيع الغاز النفطي المسال سوقا تنافسية. بيد أنه من المستبعد أن يلج إلى السوق الوطنية للغاز المعبأ فاعلون آخرون بالنظر لأهمية الاستثمارات المطلوبة في البداية. وبذلك تشكل تكاليف التجهيزات المرتفعة وشبكة التوزيع الموجودة التي تغطي جل التراب الوطني حواجز تحول دون دخول فاعلين آخرين. وعلى صعيد سوق الغاز النفطي غير المعبأ، ترتبط شركة افريقيا غاز بعدة عقود.

### IV.2 مخاطر تطور السوق

يبرز التطور الأخير للسوق بشكل واضح ارتفاع الاستهلاك الوطني للغاز النفطي المسال المعبأ. ولعل العنصر الأبرز في هذا القسم من السوق هو تراجع مبيعات البوتان B3، مقابل ارتفاع مبيعات البوتان B6 و B12. ويعزى العامل الأساسي لهذا التوجه في مواصلة سياسة كهربة العالم القروي.

وبالنظر للمستوى الذي بلغه البرنامج العام لكهربة العالم القروي (أزيد من 90%)، فمن المنتظر أن تستقر مبيعات البوتان B3 خلال السنوات القادمة.

ويخصوص توزيع الغاز النفطي المسال غير المعبأ، يرتبط تطور السوق بشكل وثيق بالطلب الصناعي المتقلب. غير أن بنية مبيعات افريقيا غاز تخصص لتوزيع الغاز غير المعبأ أقل من 10% من رقم المبيعات مقابل 90% بالنسبة للمعبأ.

### IV.3 المخاطر المتعلقة بالتحريك

سيؤدي تحرير أسعار كافة الغازات النفطية المسالة، والمتوقع على الأمد المتوسط، إلى عدم تنظيم الأسعار وتغيير الهوامش بالنسبة للموزعين. وفي الوقت الراهن، وحده البروبان يستفيد من هذا التدبير وذلك منذ 1995. مما يمكن مختلف موزعي الغاز النفطي المسال، ومن ضمنهم شركة افريقيا غاز، من الاستفادة من التجربة الناجحة المتمثلة في الانتقال من سوق منظمة إلى سوق محررة.

وتستفيد شركة افريقيا غاز من تنظيم مهيكّل. وهي بالتالي مستعدة لأي تحرير مفترض للسوق من أجل تحقيق مكاسب جديدة.

### IV.4 مخاطر الارتباط بزبناء خواص

لا يمثل أي زبون في محفظة زبناء افريقيا غاز أزيد من 10% من رقم المبيعات الإجمالي. من جهة ثانية، تتوفر افريقيا غاز على عقود حصرية على مستوى توزيع الغاز النفطي المسال وخصوصا الموجه للزبناء المؤسساتيين.

#### IV.5 المخاطر المرتبطة بالسلامة

تستجيب كافة منشآت وتجهيزات افريقيا غاز ( مركز التعبئة والتقنيات والصهاريج والنقل) لمعايير السلامة الجاري بها العمل في المغرب.

من ناحية اخرى، وفي إطار برنامج حفظ الصحة والسلامة والبيئة الخاص بمجموعة أكوا وجميع الشركات التابعة لها ، تحرص افريقيا غاز على تحسين أهم المناهج المعتمدة في مسلسل الإنتاج.

#### IV.6 المخاطر المرتبطة بتقلبات الأسعار على الصعيد الدولي

تسجل أسعار الغاز النفطي المسال على صعيد الأسواق الدولية تقلبات مهمة ترتبط بأسعار النفط الخام والغاز الطبيعي. وبالنظر لتحرير أسعار البروبان، تتعرض افريقيا غاز في إطار وارداتها، على غرار الفاعلين الآخرين في توزيع الغاز النفطي المسال، لتقلبات أسعار الغاز النفطي المسال على الصعيد الدولي. وعموما يتم عكس هذه الأسعار على الزبناء ونادرا ما يكون لها تأثير على نتائج الشركة المرتبطة بتأثير هذه التغيرات على رقم مبيعات "البروبان". وطالما سجلت حصة البروبان في نشاط افريقيا غاز أقل من 10 % من رقم المعاملات، يظل تأثير هذه المخاطر محدودا. وبالنسبة لنشاط " البوتان المعبأ"، لا تمثل تقلبات الأسعار على الصعيد الدولي في الوقت الراهن أية مخاطر لطالما بقيت الأسعار مقننة ومدعمة من خلال صندوق المقاصة.

#### IV.7 المخاطر المرتبطة باستحقاق تمويل مخزون السلامة

للاحتياط من كل طلب لاستحقاق الدين الموافق لتمويل مخزون السلامة، الذي يمكن أن يتم في حال لم تحترم الشركة الحد الأدنى المنصوص عليه في القوانين المطبقة، تحافظ افريقيا غاز في مخزوناتاها، منذ عدة سنوات وبشكل متجدد، على كميات يتم تقييمها بمبالغ تفوق 245 مليون درهم. ومستقبلا، تعتزم الشركة ( أولا) الإبقاء على مخزونات تفوق على الأقل هذا الحد و( ثانيا) امتلاك القدرات المالية اللازمة التي تسمح بتسديد مبلغ 245 مليون درهم في حال طلب الاستحقاق.

وتجدر الإشارة إلى أن المساهمة لتمويل المخزونات تشكل جزءا لا يتجزأ من بنية الأسعار الجاري بها العمل بتاريخ اليوم. وعليه، يتم التحكم في مخاطر الاستحقاق بفعل تواجد معادلة الأسعار على مستوى توزيع الغاز النفطي المسال.

### تنبيه

لا تمثل المعلومات الواردة أعلاه سوى جزء من ملف المعلومات المؤشر عليه من طرف مجلس القيم المنقولة بتاريخ 26 يونيو 2015 تحت المرجع VI/EM/016/2015 . ويوصي مجلس القيم المنقولة بقراءة ملف المعلومات كاملا والموضوع رهن إشارة العموم باللغة الفرنسية.